

وسائل الشيعة

[43] المواريث أو غير ذلك ؟ قال: لا هما يجريان في ذلك مجرى واحدا إذا حكم الامام عليهما ، ولكن للمؤمن فضل على المسلم في أعماله الحديث. أقول: ويدل على ذلك عموم أحاديث المواريث وإطلاقها ، وتقدم ما يدل عليه في النكاح (1). 16 - باب ان المملوك لا يرث ولا يورث، وكذا الطليق [32450] 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن العلاء بن رزين، عن محمد بن مسلم، عن أحدهما عليهما السلام قال: لا يتوارث الحر والمملوك. ورواه الشيخ بإسناده عن الحسن بن محمد بن سماعة، عن عبد الله بن جعفر ومحمد بن عباس، عن علاء مثله (1). (32451) 2 - وعنه عن أحمد بن محمد وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه جميعا عن ابن أبي نجران، عن محمد بن حمران، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: لا يتوارث الحر والمملوك. ورواه الشيخ بإسناده عن الحسن بن محمد بن سماعة، عن محمد بن زياد عن محمد بن حمران مثله (1).

(1) تقدم في الحديث 17 من الباب 10، وفي الأحاديث 5 و 12 و 13 من الباب 11 من أبواب ما يحرم بالكفر. الباب 16 فيه 9 أحاديث 1 - الكافي 7: 150 / 3. (1) التهذيب 9: 335 / 1206، والاستبصار 4: 177 / 668. 2 - الكافي 7: 150 / 2. (1) التهذيب 9: 336 / 1208، والاستبصار 4: 177 / 670. (*)